




حِمَاءُ وَثَائِقٌ



يجب على حملة الوثائق الدخول على موقع الشركة
لإطلاع وإستلام نسخة مطبوعة
من الشرة التعاريفية للدليل

الإفصاح كتابة في كافة العقود والمراسلات مع العملاء عن الترخيص من الهيئة العامة للرقابة المالية، ورقم السجل التجاري، ورقم الهاتف المخصص لإدارة الشكاوى.

ضرورة وجود سياسات معتمدة بشأن تعارض المصالح، والإجراءات اللازمة لكشفها وفقاً لما تفرضه الهيئة من قواعد ونظم للحكومة.

تقديم أسباب رفض تقديم التأمينية للعملاء وأخطار
الهيئة بعمليات التأمين التي تم رفضها والأسباب خلال ٣ يوم من الرفض.

وضع انظمة وآليات رقابية لحماية المعلومات المطلوبة لهم والحفاظ عليها بقاعدة بيانات سرية.

٣- تخصيص وحدة للتعامل مع شكاوى العملاء وفقاً للوائح الصادرة من الهيئة
مع تحديد المدة الزمنية لفحص الشكاوى بحد أقصى ٣ أيام.

في حالات تعثر أو الغاء التأمين يحق لشركات التأمين إلزام حملة وثائق التأمين بدفع مبالغ مقدارها مئتين ألف ليرة في الحالات المنوحة لترخيص شركات التأمين.

